

واعلامهم بما يعملون في جميع السنة وفي كل ليلة الغد لعظم قدرها في هذا الشهر  
وجز الفواجل جملة واحدة الى السماء الدنيا وفيها قدر هذا الامر العظيم والجد عظيم قدرها  
وعظم ما فعل فيها من اجله في تحظيمها خير من الوضوء كما تقدم في **الوجوه العجائب**  
هر هي باقية او رعت فداختها العلماء في ذلك فها يقولون بها واخذوا بالقبول  
كاش من خصيص النبي صلى الله عليه وسلم تصليها ثم يعتز نمونه من فبا يقولون فيا بها وسلم  
انها من بار النوصية للنبي صلى الله عليه وسلم تصليها الا انها زاهوا الا انها دخلوا امته  
النبي صلى الله عليه وسلم تصليها في التخصيص بها وهذا هو الاكبر لوجوده منها ما روي  
في البصائر التي اخذها من يهاتاه الليلة وهو انه عليه الصلاة وسلم اخبر في الاكل في سنة  
اسرايل في الصلاة في سنين الوضوء واستعمل عليه الصلاة والسلام عمل امته في كل عمل  
فعله الله تعالى في الصلاة عليه وعلى آله بما جعل في ليلة الغد فلو كانت خاصة به دور امته لما  
وفقت التسليية بها عند هذه البصائر والامة تتكلم على من يرفع علمه من ان يرفع وجهه ولم  
يتكلم عنه انه عليه الصلاة والسلام تفصيلا في امر العباد وانما يذكره نفا في اعمار امته  
والاعلام التي اخبر بها عليه الصلاة والسلام موجودة امه وصي ما روي عنه عليه الصلاة  
والسلام ان الضمير تكلم به في صحتها في نافية لا شعاع لها وكذا في هذا الاكل اصل  
الموقف لها صلح جراه منقول من صلح النبي صلى الله عليه وسلم وانما هذا اجله وحدها من تلك  
العلامه شبيه ولانه لم يزل في الصلاة والغير والصلح من الصدر الا واليه علم جاري في يومها عينا  
في كل قول من قال بره عبادته **واحد الحاجه عشي** ههنا هذه الليلة تنبعصا خير من الوضوء  
او العمل فيها خير من العمل في الوضوء فمن عمل في الصلاة في كل يوم عليه العلماء العباد  
بالاعية هو العمل بها وهو الفواجل لو كان التخصيص فيها نعمتها كما هو في ذلك  
كبير فائدة وانما العباد في عظيم الاجر فيها كما هي حكمة الله تعالى في اجراء تحظيم  
البيع والاباء بضاعه في ذلك الاجر العاقل فيها ليلة منه على عبادته ونعظمها **الاشارة**

عشي

**عشي** ههنا ليلة معينة لا تتبدل وهي تدر في ليلة عديدة وقد اختلف العلماء في ذلك  
اختلفوا كثيرا فمن قال يقول بانها في رمضان مطلقا ومن قال يقول بانها في العشر الاوسط  
من رمضان والفايلو في هذا اختلفوا في ليلة تكبر منه من قال يقول بانها في العشر الاواخر  
من رمضان والفايلو في هذا اختلفوا في ليلة تكبر منه من قال يقول بانها في النصف من  
شعبان ومن واحد من هؤلاء لم يستند بحجج من كثر في الآثار ومنع من قال بانها في العشر الاواخر  
كلها استعمال الكل الا في الشيء حيث بها هو مخصص بحجج الملب وهذا هو الاظهر والاشهر  
اعلم ان الاحاديث كلها تجمع على هذه التوجيه ويعمل عليها كل عام في حال احدىها ولا  
يتخير عن هذا بقوله عليه الصلاة والسلام ان الله يعبد في حجة مناه وكبر واصبح في ليلة  
خمس وعشرون من رمضان في العالم فند انما رمضان واكثر فهو هو خير وكبره تكبره رمضان  
وتكبره غيره فكذلك في تلك السنة في تلك الليلة التي اخبر بها النبي صلى الله عليه وسلم  
بالامة ورحمة بهم في تلك الكائنات معينة لعل من فاهما في ذلك الا انما وعده في هذا الخبر الحكيم  
في فتح التبرك في الاعمال وهذا مثل انباء الصلاة الرسمى وغير ذلك في فتح الحافظة على هاته  
الاجل العظيمة في حصوله من التبرك ما لا يصعب الواسع وفعل صا وينبع للمرا توكفه  
فيما صا واليلة من السنة فيقول كانه الليلة ليلة الغد وانما فومها ايماننا واخطا بار شوهنا يفعل  
في ذلك في ليلة المنة تنع يستحب فيام ليلة تلك السنة كلها فاذا انكسنة بفتحها في ليلة  
من غير فيقول بواحدة منهن فيرجو له ان يكون فهدو الليلة فطحا في قوله النبوة الاولى على من  
مالك رحمة الله تعالى على اهل العلم المتفاني في الصوم وغيره وانجزه على من ذهب الشايع  
رحمة الله تعالى على اهل العلم مواجها في العمل المشايخ الا يحدد الليلة ليلية **الثالث عشي** فولها  
عليه الصلاة والسلام **ايماننا واحتملنا بالايام** والاختصاص ههنا بمعنى واحدا وصا صفتان  
منعنا برتا في عمل الوجود مع افاضنا انها بمعنى واحد فوضوا في اخفاء فيمال الايام تتضمن  
الاختصاص اذا كانا حقيقيا فيكون فائدة تكبده عليه الصلاة والسلام بهاته الصفة التي هي